

"إن أداء الاشتراكات المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، خلال الفترة الممتدة من فاتح مارس 2020 إلى غاية 30 يونيو 2020، كشرط لفتح الحق في التعويضات التي يصرفها هذا الصندوق برسم نظام الضمان الاجتماعي، وكذا في الخدمات المضمونة بموجب نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض:

- يعلق بالنسبة لفتحي العاملين المشار إليهما في المادة الأولى أعلاه؛  
- يؤجل إلى تاريخ لاحق تحدده الإدارة، بالنسبة للعاملين، المصرح بهم من قبل المشغلين المشار إليهم في المادة المذكورة الذين لم يتوقفوا عن عملهم".  
الأمر يتعلق بالفقرة الأخيرة من المادة التي تمت إضافتها مع إعادة صياغة المادة كلها لتكون ملائمة بالصياغة الجديدة.  
السيد الرئيس،

كنا ناقشنا وكنا نحدثنا في الصيغة الأولى من المشروع واستهدفنا الفئة المتوقعة من الأجراء، ولكن هناك فئة أخرى من الأجراء لدى نفس الشركات ونفس المقاولات التي تتواجد في حالة صعوبة، يستمرون في أداء محامهم، وسبق لنا أن اتخذنا في المجلس الإداري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي قرارا بتأجيل جميع الاستحقاقات الاجتماعية، من اشتراكات وغيرها ديال هاذ الأجراء المشغلين اللي تؤدها الشركة، أجلناها إلى ما بعد مرور الأزمة، ولكن من الناحية القانونية توقف الاشتراكات يؤدي إلى توقف الاستفادة وبالتالي أصبحنا في وضعية قانونية يجب أن نحلها بهذا التعديل، بحيث نسمح للأجراء من الاستفادة من التعويضات لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، رغم عدم أداء الاشتراكات في هاذ الوقت، وبالتالي أجلناها أيضا، بهذا الحل القانوني سيستفيدون بشكل طبيعي خلال هاذ المرحلة.. الأجراء الذين يشتغلون، سيستفيدون خلال هاذ المرحلة بشكل طبيعي، على أن يتم تأجيل جميع الأداءات إلى ما بعد الأزمة وتم جدولتها آنذاك باتفاق مع الإدارة.  
هذا هو مختصر التعديل، السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارين المحترمين.

#### السيد رئيس الجلسة:

#### شكرا السيد الوزير.

أعتقد بأنه التقرير وزع إلكترونيا، فلمناقشة، إذا كان هناك من يريد أن يأخذ الكلمة له ذلك.

إذن ما كايش، غادي ندوزو مباشرة للتصويت.

المادة الأولى: بالإجماع.

المادة الثانية: بالإجماع.

المادة الثالثة: بالإجماع.

المادة الرابعة كما وردت على المجلس في إطار قراءة ثانية:

#### محضر الجلسة رقم 277

التاريخ: الثلاثاء 27 شعبان 1441هـ (21 أبريل 2020م).

الرئاسة: المستشار السيد عبد القادر سلامة، الخليفة الرابع للرئيس.

التوقيت: عشر دقائق، ابتداء من الساعة الثالثة والدقيقة الواحدة والثلاثين بعد الزوال.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 25.20 بسن تدابير استثنائية لفائدة المشغلين المنخرطين بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والعاملين لديهم المصرح بهم، المتضررين من تداعيات تفشي جائحة فيروس كورونا "كوفيد-19"، في إطار قراءة ثانية.

#### المستشار السيد عبد القادر سلامة، رئيس الجلسة:

#### أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

نظرا للظروف الاستثنائية التي نعيشها جميعا والوضعية الصعبة والظروف الاحترازية، فنخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 25.20 بسن تدابير استثنائية لفائدة المشغلين المنخرطين بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والعاملين لديهم المصرح بهم، المتضررين من تداعيات تفشي جائحة فيروس كورونا "كوفيد-19"، في إطار قراءة ثانية بعد تعديل المادة الرابعة منه.

وقبل الشروع في مناقشة هذا النص، أود باسمكم أن نشكر السيد رئيس اللجنة وكافة أعضاء اللجنة وكذلك رؤساء الفرق والمجموعة الذين ساهموا في دراسة هذا النص، كما أشكر السيد وزير الشغل على مساهمته في هذه الدراسة.

الكلمة لكم، السيد الوزير، لتقديم المشروع في إطار قراءة ثانية طبعاً.

#### السيد محمد أمكراز، وزير الشغل والإدماج المهني:

#### شكرا السيد الرئيس.

#### السيدات والسادة المستشارين،

في البداية لا بد أن أتقدم بالشكر الجزيل للسيد رئيس المجلس والسيد رئيس اللجنة والسيدات والسادة المستشارين، على التفاعل الإيجابي وبالسرعة اللازمة، إيماناً منهم وإدراكاً منهم لأهمية هذا النص، وارتباطه باستحقاقات متعلقة بفترة واسعة وعريضة من الأجراء المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الذين يستفيدون من هذا التعويض.

#### السيد الرئيس،

ستصبح المادة الرابعة وفق التعديل المقترح كالتالي (سأتي بعد ذلك لشرح أهدافه):

غادي نعرض الآن مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون: بالإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على "مشروع قانون رقم 25.20 بسن تدابير استثنائية لفائدة المشغلين المنخرطين بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والعاملين لديهم المصريح بهم، المتضررين من تداعيات تفشي جائحة فيروس كورونا "كوفيد-19""، في إطار قراءة ثانية. رفعت الجلسة، وشكرا للجميع.

الموافقون: بالإجماع.

المادة 5: بالإجماع.

المادة 6: بالإجماع.

المادة 7: بالإجماع.

المادة 8: بالإجماع.

المادة 9: بالإجماع.